باشتماله على الحكم اى المعارف الآلهية والاحكام العملية لقرينة جعل
بلينات منها قوله فمن حضر الشهر الخ فى القاموس شهده شهودا
اى حضره وشهد الله انه لا آله الا هو اى اعلم وقد مرّ فى تفسير قوله تعالى
وادعوا شهداءكم ان التركيب يدل على الحضور ذاتا او علما فالوجه
الاول مبنى على ان الشهود بمعنى الحضور ذاتا والشهود مفعول فيه
والمفعول به متروك لعدم تعلق الغرض به فتقدير المفعول
على ما ذهب اليه ابو حيان اى البلد او المصر ليس بشئ والوجه الثانى
مبنى على انه بمعنى الحضور علما والشهر بحذف المضاف مفعول به
اى من علم هلال الشهر ويتعين بوقع مفاد الآية عدم وجوب الصوم
على من شك فى هلال الشهر وانما قدر المضاف لان الشهود للشهر
بتمامه انما يكون بعد انقضائه ولا معنى لترتب وجوب الصوم فيه
بعد انقضائه وما قيل ان الشهود على الوجه الثانى بمعنى الرؤية و
المراد به العلم اليقينى ففيه انه ما وجد من الكتب المتداولة الشهود
بمعنى الرؤية نعم جاء المشاهدة بمعنى الرؤية قوله ولم يكن مسافرا
اشار الى ان الحضور بمعنى الاقامة من قولهم فلان حاضر بموضع كذا
اى مقيم على ما فى الصحاح قوله لكن وضع المظهر الخ وصف المضمر
بالاول مع انه لا حاجة اليه رعاية لمطابقة قوله ونصب الضمير الثانى
قوله ونصب على الظرف هكذا وقع فى الكشاف والنهر اى على انه
ظرف ولم يقل على الظرفية رعاية لمقابلة الاتساع ايضا لكن نصبه
على انه مفعول به قوله وحذف الجار بصيغة المصدر وفائدة التفسير
على انه ليس منصوبا على الاتساع كالثانى فى قوله على الاتساع اى على
جعله مفعولا به لان صام لازم فلا يجوز ان يضمر مستغنيا من لفظة
فى تقول يوم الجمعة صمته وقد اتفقوا على ان معنى الظرف متوسعا
وغير متوسع فيه سواء كذا فى الرضى فيكون معنى الآية من كان حاضرا
منكم فى الشهر فى كله او بعضه فليصم فيه فى كله او بعضه قوله وقيل مرضه

وقيل مرضه لاحتياجه الى التقدير ولان الفاء فى فمن شهد على الوجه الاول
وقعتا فى محزها مفصلة لما اجمل فى قوله شهر رمضان من وجوب التعظيم
المستفاد من اجزاء الصفة عليه على كل من ادركه ومدركه اما حاضر او مسافر
فمن كان حاضرا فحكمه كذا ومن كان مسافرا فكذا ولا يحسن ان يقال
بحسب ان يقال من يرى هلال رمضان فليصمه ومن كان مريضا او مسافرا
فليقض لدخول القسم الثانى فى الاول والعاطف على سبيل التفصيل
يقتضى المغايرة بينهما كذا قال الطيبى لكن ذكر المريض يقوى كونه مخصصا
لدخوله فيمن شهد على الوجهين وكذا ذهب اكثر النحويين الى ان الشهر
مفعول به فالفاء للسببية او التعقيب لا للتفصيل قوله كقوله شهدت
الجمعة فان الجمعة على حذف المضاف مفعول به اى حضرت صلوة الجمعة
وادركتها وليس المعنى كنت حاضرا غير مسافر فى يوم الجمعة قوله
مخصصا له اى بالنظر الى المريض والمسافر كليهما بخلاف الوجه الاول فانه
وان كان مخصصا بالنظر الى المريض غير مخصص بالنظر الى المسافر وانما خص
هذان العذران بالبيان لكثرة وقوعهما والآفالحائض والمرضعة
اذا خافت هلاك الولد حكمها كذلك واما الصبى والمجنون فخارج عن
الخطاب بقوله منكم قوله ولعل تكريره لذلك اى للتخصيص اما على الوجه
الاول فلتخصيص المريض وبيان حكم المسافر اما على الوجه الثانى فلمجرد
التخصيص وهذا على رأى من شرط فى المخصص ان يكون متأخرا موصولا
قوله او لئلا يتوهم انه صار منسوخا بقوله فمن شهد منكم الخ حيث دل
على تعيين الصوم فى حق المريض على الوجه الاول وفى حق المريض والمسافر
على الوجه الثانى قوله كما نسخ قرينه يعنى قوله وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين وهذا على رأى من جوز كون المخصص متقدما فالمخصص
فى هذه الآية السابقة والتكرار لدفع التوهم المذكور قال الواحدى انما كرر
تخيير المريض والمسافر ورخصهما فى الافطار لان الله تعالى ذكر فى الآية
الاولى تخيير المقيم الصحيح والمسافر والمريض فلو اقتصر على هذا احتمل ان

Copyright © King Saud University